

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو عبيدٍ في قول عائشةَ وَوَصَفَهَا عُمَرَ B هما كان وَا... أَحْوَذِيًّا
 نَسِيحَ وَحَدِّهِ تَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فِي رَأْيِهِ وَجَمِيعِ أُمُورِهِ . قال :
 والعرب تنصبُ وَحَدِّهِ في الكلام كُلاهُ لا تَرُفَعُهُ ولا تَخْفِضُهُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ
 أَحْرُفٍ : نَسِيحُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ وَجُحَيْشُ وَحَدِّهِ قال شمرٌ : أَمَّا
 نَسِيحُ وَحَدِّهِ فَمَدْحُ وَأَمَّا جُحَيْشُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ فَمَوْضِعَانِ
 مَوْضِعَ الذِّمِّ وهما اللذان لا يُشَاوِرَانِ أَحَدًا ولا يُخَالِطَانِ وفيهما مع
 ذلك مهانةٌ وضعفٌ وقال غيره : معنَى قَوْلِهِ نَسِيحُ وَحَدِّهِ أَنَّهُ لَا ثَانِيَّ
 لَهُ وَأَصْلُهُ الثُّوبُ الذي لا يُسُدِّي على سداه لِرِقَّتِهِ غَيْرُهُ مِنْ الثُّيَابِ
 وعن ابن الأعرابي : يقال : هو نَسِيحُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ وَرُجَيْلُ
 وَحَدِّهِ وعن ابن السكيت : تقول : هذا رَجُلٌ لا وَاحِدَ لَهُ كما تقول : هو نَسِيحُ
 وَحَدِّهِ وفي حديث عمرَ مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيحٍ وَحَدِّهِ . وإِحْدَى بَنَاتِ
 طَبِيقٍ : الدَّاهِيَّةُ وقيل : الحَيَّةُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَلَوُّيها حَتَّى تَصِيرَ
 كَالطَّبِيقِ . في الصَّحاح : بَنُو الوَحِيدِ : قَوْمٌ مِنْ بَنِي كِلَابِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ
 بْنِ صَعْمَعَةَ . والوُحْدَانُ بالضمِّ : أَرْضٌ وَقِيلَ رِمَالٌ مُنْقَطِعَةٌ قال الراعي
 :

حَتَّى إِذَا هَبَطَ الوُحْدَانُ وَانْكَشَفَتِ ... عَنَّهُ سَلَّاسِلُ رَمْلِ بَيْئِنَهَا
 رُبْدٌ وَتَوَحَّدهُ □ تَعَالَى بِعِصْمَتِهِ أَي عَصَمَهُ وَلَمْ يَكِلْهُ إِلَى غَيْرِهِ .
 وفي التهذيب : وَأَمَّا قَوْلُ النَّاسِ تَوَحَّدهُ □ بِالْأَمْرِ وَتَفَرَّدهُ فَإِنَّهُ كَانَ
 صَحِيحًا فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ أَلْفِظَ بِهِ فِي صِفَةِ □ تَعَالَى فِي المَعْنَى إِلَّا بِمَا
 وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي التَّنْزِيلِ أَوْ فِي السُّنَّةِ وَلَمْ أَجِدِ المُتَوَحَّدهُ فِي
 صِفَاتِهِ وَلَا المُتَفَرَّدهُ وَإِنَّمَا نَزَّهَتْهُ فِي صِفَاتِهِ إِلَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ
 وَلَا تُجَاوِزُهُ إِلَى غَيْرِهِ لِمَجَازِهِ فِي العَرَبِيَّةِ . ومما يستدرك عليه : الأُحْدَانُ
 بالضمِّ : السَّهَامُ الأَفْرَادُ التي لا نَطَائِرَ لها وبه فسَّر قول الشاعر :
 لِيَهْنِيَهُ تُرَاثِي لِامْرِئِي غَيْرِ ذِلَّةٍ ... صَنَابِيرُ أُحْدَانٍ لَهْنٌ
 حَفِيفٌ .

سَرِيَعَاتُ مَوْتِ رِيَّثَاتٍ إِفْاقَةٍ ... إِذَا مَا حُمِلْنَ حَمْلَهُنَّ خَفِيفٌ
 والصَّنَابِيرُ : السَّهَامُ الرَّقَاقُ وَحَكَى اللحياني : عَدَدَتُ الدَّرَاهِمِ

أَفَرَادًا وَوَحْدَانًا قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَعْدَدْتُ الدَّارَ لِرَاهِمِ أَفَرَادًا وَوَحْدَانًا
ثُمَّ قَالَ لَا أَدْرِي أَعْدَدْتُ أَمِنْ الْعَدَدِ أَمْ مِنَ الْعُدَّةِ . وَقَالَ أَبُو مَذْهُورٍ :
وَتَقُولُ : بِقَرِيْبَتُ وَحَيْدًا فَرِيدًا حَرِيدًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَلَا يُقَالُ بِقَرِيْبَتُ أَوْ حَدٍ
وَأَنْتَ تُرِيدُ فَرْدًا وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَجِيءُ عَلَى مَا بُنِيَ عَلَيْهِ وَأُخِذَ عَنْهُمْ
وَلَا يُعَدُّ سِى بِهِ مَوْضِعُهُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ غَيْرُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ
الرَّاسِخِينَ فِيهِ الَّذِينَ أَخَذُوهُ عَنِ الْعَرَبِ أَوْ عَمَّنْ أَخَذَ عَنْهُمْ مِنْ ذَوِي التَّمْيِيزِ
وَالثَّبَاتَةِ . وَحِكْمُ سَبْوِيهِ : الْوَحْدَةُ فِي مَعْنَى التَّوْحِيدِ . وَتَوَحُّدًا بِرَأْيِهِ :
تَفَرُّدًا بِهِ . وَأَوْحَدَهُ النَّاسُ : تَرَكَوْهُ وَحَدَهُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَالَ
الْكِسَائِيُّ : مَا أَزَتْ مِنْ الْأَحَدِ أَيُّ مِنَ النَّاسِ وَأَنْشَدَ :
وَلَيْسَ يَطْلُبُنِي فِي أَمْرٍ غَانِيَةً ... إِلَّا كَعَمْرٍو وَمَا عَمْرٍو مِنْ
الْأَحَدِ قَالَ : وَلَوْ قَلَّتْ : مَا هُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ تُرِيدُ مَا هُوَ مِنَ النَّاسِ أَصْبَحَتْ
وَبَنُو الْوَحْدِ قَوْمٌ مِنْ تَغْلِبَ حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُ :
" فَلَا وَ كُنْتُمْ مِنْنَا أَخَذْنَا بِأَخَذِكُمْ وَلَكِنْ هَا الْوَحْدَانُ أَسْفَلُ
سَافِلٍ